

العلل المتناهية في الأحاديث الواهية

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ولغ الكلب في إناء أحكم فليهرقه وليغسله ثلاث مرات .

قال المؤلف هذا حديث لا يصح لم يرفعه عن إسحاق غير الكرابيسي وهو ممن لا يحتج بحديثه وأصل هذا الحديث أنه موقوف وقد رواه عبد الوهاب عن الضحاك عن اسماعيل بن عياش عن هشام بن عروة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكلب يلغ في الإناء أنه يغسل ثلاثا أو خمسا أو سبعا وتفرد به عبد الوهاب قال العقيلي عبد الوهاب متروك الحديث وقال ابن حبان لا يحل الاحتجاج به وأما اسماعيل بن عياش فقد سبق في ضعفه .
حديث في تطهير الأرض من النجاسة .

545 - روى أبو محمد بن صاعد عن عبد الجبار بن العلاء عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن أنس أن أعرابيا بال في المسجد فقال النبي صلى الله عليه وسلم احفروا مكانه ثم صبوا عليه ذنوبا من ماء .

قال الدارقطني وهم عبد الجبار على ابن عيينة لأن أصحاب ابن عيينة الحفاظ روه عنه عن يحيى بن سعيد فلم يذكر أحد منهم الحفر وإنما روى ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاؤس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال احفروا مكانه مرسلًا فاختلط على عبد الجبار المتنان